

## أجود التقريرات

[ 5 ] فان الموضوع في علم النحو مثلا هي الكلمة والكلام وموضوع مسائله الفاعل والمفعول وغير ذلك (فلو فرضنا) أن جميع ما يعرض للجنس من العوارض الذاتية (فلا بد) أن يبحث في علم النحو من جميع ما يعرض لهما فيلزم ادخال جميع المسائل الادبية في علم النحو وهذا ما ذكرناه من اللازم. مدفوع بأن الموضوع حيث قيد بالحيثية الاعراب أو البناء فكل عارض له دخل بالحيثية المذكورة يبحث عنه في علم النحو لا كل عارض ذاتي فالغرض من التقييد بالذاتي اخراج العوارض الغريبة لا ان كل عارض ذاتي يبحث عنه في العلوم وان لم يكن له دخل بالحيثيات المذكورة واما الخارجي فاما ان يكون مباينا أو اعم أو اخص أو مساويا (لاكلام) في كون عوارض الاولين من العوارض الغريبة وأما عوارض الاخص أو المساوي فيحتاج تحقيق الحال فيهما إلى بسط في المقال فنقول اما عوارض الاخص فالجمهور على انها من العوارض الغريبة (وبذلك) يشكل على كون محمولات العلوم عوارض ذاتية لموضوعاتها (بدعوى) ان المحمولات انما تعرض لموضوعات المسائل اولا وبالذات وبوساطتها تعرض لموضوعات العلوم فلا ينطبق التعريف المذكور لموضوع العلم على موضوع علم من العلوم. وجوابه انا حيث قيدنا الموضوع بالحيثية المذكورة (1) فينطبق موضوع العلم

\_\_\_\_\_ - كون عارض نوع ذاتيا للنوع الاخر وان فرض كون عوارض النوع ذاتية للجنس ايضا فالاعتراض على القول بكون عوارض الجنس ذاتية للنوع باستلزامه التداخل في جملة من العلوم مندفع من اصله من غير حاجة إلى تقييد الموضوعات بالحيثيات 1 - - الحيثيات المأخوذة في تعاريف جملة من العلوم حيثيات راجعة إلى البحث بمعنى ان البحث في علم الفقه مثلا لا يقع عن جميع عوارض فعل المكلف بل يبحث فيه من حيث الاقتضاء والتخير فالقيد راجع إلى البحث لا إلى الموضوع ضرورة ان الصلوة بما هي صلوة تكون واجبة لا من حيث اقتضاؤها للوجوب مع انه على تقدير تسليم تقييد الموضوعات بالحيثيات فاما ان يكون موضوع العلم الذي هو عنوان جامع لموضوعات المسائل مأخوذا بنحو المعرفية وبه يشار إلى موضوعات المسائل أو يلحظ هو بنفسه بما انه جامع لها والاول يستلزم انكار وجود الموضوع للعلم حتى يقع البحث عن عوارضه الذاتية والثاني يستلزم عدم كون عوارض موضوعات المسائل ذاتية لموضوع العلم فان انطباق العنوان الانتزاعي على منشأ انتزاعه - (\*) \_\_\_\_\_